رمز 2630

0594

الأمم المتحدة

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

التوزيع : عام
E/ECWA/79
٢٥ نيسان/ابريل ١٩٧٩
الاصل : بالانكليزية

اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا

الدورة السادسة

٢٨ نيسان/ابريل - ٥ أيار/مايو ١٩٧٩

بغداد - العراق

البند ١٢ من جدول الاعمال المؤقت

UN ECONOMIC COMMISSION FOR WESTERN ASIA
26 JUN 1979
LIBRARY

دور اللجان الاقليمية في تنفيذ قرار الجمعية العامة ١٩٧/٣٢ وقرار المجلس الاقتصادى والاجتماعي ١٩٧٨/٧٤

المحتويات

الصفحة

ألف - قرار الجمعية العامة رقم ١٩٧/٣٢ : اعادة تشكيل القطاعين الاقتصادي والاجتماعي في منظومة الامم المتحدة . . ١

باء - قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم ١٩٧٨/٧٤ : التعاون الاقليمي والتنمية ٥

المرفق الاول :

اعادة تشكيل هيكل منظومة الامم المتحدة : لامركزية النشاطات بما في ذلك اعادة توزيع الموارد ، بصورة مناسبة ، على اللجان الاقليمية ، وتعزيز التعاون بين اللجان والعناصر الاخرى في الامم المتحدة

ألف - مفهوم اللامركزية

باء - نقل نشاطات محددة وموارد ذات صلة بها من المقر الى اللجان الاقليمية

جيم - وضع اطار تعاوني بين الامانة المركزية والامانات الاقليمية في هيكل لامركزي يتيح لكل منها الاضطلاع بمسؤولياتها على نحو فعال

دال - التفاعل بين الهيئات الاقليمية والعالمية المختصة بتقرير السياسات

خاتمة

المرفق الثاني

- اتفاقيات التعاون بين اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا والمنظمات الاقليمية العربية حتى ١٥ آذار / مارس ١٩٧٩

- اتفاقيات التعاون بين اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا ومنظمات الامم المتحدة حتى ١٥ آذار / مارس ١٩٧٩

ألف - قرار الجمعية العامة رقم ٣٢/١٩٧٧ : اعادة تشكيل القطاعين الاقتصادى والاجتماعى فى منظومة الامم المتحدة

يشدد هذا القرار المؤرخ في ٢٠ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٧، والذى عرض على الدورة الخامسة للجنة الاقتصادية لغربي آسيا (E/ECWA/65)، على أهمية اللجان الاقليمية كأدوات رئيسية معنية بالتنمية الاجتماعية والاقتصادية كل في منطقتها، وينطوى على احكام تتعلق بتعزيز دور هذه اللجان. ويتضمن مرفق هذا القرار، في القسم الرابع بعنوان "هياكل التعاون الاقليمي والدولي"، التوصيات التالية:

(أ) ينبغي تمكين اللجان الاقليمية من أن تضطلع على نحو تام بدورها المفوض لها من الجمعية العامة والمجلس الاقتصادى والاجتماعي، بوصفها المراكز الرئيسية في منظومة الامم المتحدة المعنية بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية العامة كل في منطقتها، مع ايلاء الاعتبار الواجب للمسؤوليات التي تنهض بها الوكالات المتخصصة وغيرها من هيئات الامم المتحدة في ميادين قطاعية محددة، والدور التنسيقي الذى يقوم به برنامج الامم المتحدة الانمائي فيما يتصل بأنشطة التعاون التقني.

(ب) ينبغي لهذه اللجان، واضعة في اعتبارها الاحتياجات والظروف الخاصة لمنطقة كل منها، أن تمارس قيادة المجموعة والنهوض بمسؤولية التنسيق والتعاون على الصعيد الاقليمي. ولها أن تعقد، حسب الاقتضاء، اجتماعات دورية بغية تحسين تنسيق الانشطة الاقتصادية والاجتماعية ذات الصلة التي تقوم بها منظومة الامم المتحدة في مناطقها.

(ج) ينبغي للجان الاقليمية أن توفر مدخلات لعمليات تقرير السياسة التي تقوم بها على الصعيد العالمي أجهزة الامم المتحدة المختصة، وان تشترك اشتراكا تاما في تنفيذ ما يتصل بها من قرارات تتخذها هذه الاجهزة بشأن السياسات والبرامج. وينبغي استشارة هذه اللجان بشأن تحديد الاهداف الواجب ادراجها في الخطة المتوسطة الاجل للامم المتحدة والتي تشمل مجالات تهمها، آخذة في الاعتبار الاحتياجات والظروف الخاصة لمناطقها.

(د) ينبغي لمؤسسات منظومة الامم المتحدة، مع مراعاة التوجيه الذى قد تسديه الحكومات المعنية، ودون المساس بعضوية الهيئات الاقليمية المعنية، أن تتخذ في موعد مبكر خطوات للتوصل الى تحديد موحد للمناطق الاقليمية ودون الاقليمية ولتوحيد مواقع المكاتب الاقليمية ودون الاقليمية.

(هـ) ينبغي تعزيز العلاقات بين اللجان الاقليمية ومؤسسات منظومة الامم المتحدة، كما ينبغي اقامة تعاون وثيق مع برنامج الامم المتحدة الانمائي واتخاذ ترتيبات مناسبة لتمكين اللجان الاقليمية من أن تشارك مشاركة فعّالة في الانشطة التنفيذية التي يجرى الاضطلاع بها عن طريق منظومة الامم المتحدة، بما في ذلك القيام، اذا اقتضى الامر، باعداد برامج مشتركة بين البلدان في مناطقها. وعلى الجمعية العامة والمجلس الاقتصادى والاجتماعي أن يعمدا، دون المساس بالاحتياجات والظروف الخاصة بكل منطقة، ومع مراعاة خطط وأولويات الحكومات المعنية، الى

اتخاذ التدابير اللازمة لتمكين اللجان الاقليمية من أن تعمل ،على وجه السرعة ،بوصفها وكالات منفذة للمشاريع المشتركة بين القطاعات على الاصعدة الثلاثة : دون الاقليمي والاقليمي والاقاليمي . وفي المجالات التي لا تقع داخل نطاق المسؤوليات القطاعية للوكالات المتخصصة وغيرها من هيئات الامم المتحدة من المشاريع الاخرى على الاصعدة الثلاثة : دون الاقليمي والاقليمي والاقاليمي .

(و) ينبغي للجان الاقليمية المعنية أن تساعد البلدان النامية ، بناء على طلب الحكومات المعنية ،في تعيين المشاريع واعداد البرامج لتشجيع التعاون فيما بين هذه البلدان . وعلى اللجان الاقليمية ،اذ تأخذ في الحسبان كامل ما يتصل بالموضوع من مقررات أجهزة الامم المتحدة المختصة بشأن السياسة العالمية ، ان تكثف جهودها ، بمساعدة المؤسسات المختصة في منظومة الامم المتحدة وبناء على طلب الحكومات المعنية ، بغية تعزيز وتوسيع نطاق التعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية على الاصعدة الثلاثة : دون الاقليمي والاقليمي والاقاليمي .

(ز) ينبغي للجان الاقليمية ان تعمد ،حسب الاقتضاء ،وكوسيلة لقيام تعاون اقاليمي أفعل ،الى تعزيز وتوسيع الترتيبات الحالية لاستمرار تبادل المعلومات والخبرات فيما بينها . وقد تتضمن هذه الترتيبات عقد اجتماعات دورية بين الامانات ، والاستفادة قدر الامكان من الجهاز الحالي تحقيقا لهذا الغرض.

(ح) ينبغي ، لتمكين اللجان الاقليمية من أن تضطلع على نحو فعّال بمسؤولياتها الموضحة في الفقرات السابقة ، أن تخول السلطة اللازمة وان تدرج لانشطتها ،تحقيقا للغاية نفسها ،اعتمادات مالية كافية في الميزانية .

(ط) ينبغي للجان الاقليمية أن تقوم بترشيد هياكلها ، وذلك ، في جملة أمور ،عن طريق تبسيط اجهزتها الفرعية ، آخذة في الحسبان الاحتياجات والظروف الخاصة لمناطقها وواضعة في الاعتبار الاهداف الواردة أعلاه .

وتنفيذا لهذا القرار ، اتخذ الامين العام تدابير متنوعة بغية التعجيل في عملية اعادة تشكيل مقر الامم المتحدة ، كما هو مبيّن في تقرير الامين العام (A/33/410/ and Rev. 1) . وفي قرار اتخذ في معرض المتابعة (٣٣/٢٠٢) ، قررت الجمعية العامة " أن تعيّن ،بموجب الفقرة ٢٣ من مرفق قرار الجمعية العامة ٣٢/١٩٧ ، اللجان الاقليمية بوصفها وكالات منفذة ذات صلاحية للنهوض بالمشاريع المشتركة بين القطاعات على الاصعدة الثلاثة : دون الاقليمي والاقليمي والاقاليمي ، والنهوض بالمشاريع الاخرى على الاصعدة ذاتها وفي المجالات التي لا تقع داخل نطاق المسؤوليات القطاعية للوكالات المتخصصة وغيرها من هيئات الامم المتحدة ، وأن تطلب الى الامين العام اتخاذ الخطوات اللازمة في هذا الصدد ". وانطوى هذا القرار ، بالنسبة الى اللجان الاقليمية ، على الاحكام التالية-

١- تطلب (الجمعية العامة) الى الامين العام ، وفقا للفقرتين ٦٢ و ٦٣ من مرفق قرار الجمعية العامة ٣٢/١٩٧ ، أن يواصل بنشاط عملية ترشيد وتنسيق قدرات الوحدات التنظيمية المعنية ، بناء على علاقاتها الموضوعية والعملية والمنهجية ، بما في ذلك اعادة توزيع وظائفها واعتماداتها المخصصة للموظفين على اللجان الاقليمية بصفة خاصة ؛

٢- وتطلب أيضا الى الامين العام ، في معرض متابعة طلباته من أجل الحصول على موارد اضافية لهذه الوحدات التنظيمية ، اعطاء الاولوية للطلبات المتعلقة بتخطيط البرامج وتنسيقها وتقويمها ، بالاضافة الى التحليل المشترك بين القطاعات والتكاليف بين القضايا الانمائية ؛

٣- وتطلب الى الامين العام ، أن يعمد ، على وجه السرعة ، الى تطوير وتنفيذ التدابير التي نصّت عليها الفقرة ٦٢ من الوثيقة A/33/410 ، لا سيما ما يتعلق منها بتفويض صلاحيات لا مركزية الى اللجان الاقليمية في مجال نشاطات البحث والتحليل المناسبة ومشاريع التعاون التقني ، والتي تندرج تحت الفقرة ٢٣ من مرفق قرار الجمعية العامة ٣٢/١٩٧ ؛ والى تعزيز ترتيبات التعاون مع اللجان فيما يتعلق بتخطيط البرامج بالاضافة الى الابحاث والتحليل ؛ والى اشراك الامانات التنفيذية في جهاز عمل اللجنة الادارية للتنسيق ؛ والى تمكين اللجان الاقليمية من النهوض بمسؤولية التنسيق على الصعيد الاقليمي بشكل فعّال ، كما نصت عليه الفقرة ٢٠ من قرار الجمعية العامة ٣٢/١٩٧ ، واتخاذ التدابير الرامية الى تعزيز التعاون بين الاقاليم .

وقامت اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا بتدشير كبير من المشاورات مع كل الاطراف المعنية في نطاق أسرة الامم المتحدة فيما يتعلق باعادة تشكيل منظومة الامم المتحدة ، وواصلت تقديم الافكار والاقتراحات بهذا الصدد . وأعدت دراسة لاجتماع الامناء التنفيذيين للجان الاقليمية الذي عقد في الرباط في شهر آذار/مارس ١٩٧٩ . وفي الواقع كانت مسألة اللامركزية هي الموضوع الرئيسي بين الموضوعات المدرجة في جدول الاعمال ، باعتبارها الاداة العملية الرئيسية لاعادة تشكيل القطاعين الاقتصادي والاجتماعي في منظومة الامم المتحدة ، من حيث زيادة المسؤوليات الموكلة الى اللجان الاقليمية .

وتم اقرار الورقة التي قدمتها اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا حول هذا الموضوع والتي يتضمنها المرفق الاول ، باعتبارها وثيقة عمل رئيسية ، وذلك مع الورقة المقدمة من قبل اللجنة الاقتصادية لاوروبا . وتتناول هذه الورقة القرار ٣٢/١٩٧ من خلال ثلاثة أبعاد مختلفة للامركزية :

(أ) نقل نشاطات محدّدة وما يتصل بها من موارد من مقر الامم المتحدة الى اللجان الاقليمية ؛

(ب) وضع اطار للتعاون بين الامانة المركزية وبين الامانات الاقليمية بحيث يشكل جزءا من هيكل لا مركزي ، بغية تعزيز قدرة كل منها على النهوض بمسؤولياتها بصورة فعّالة ؛

(ج) التفاعل بين الهيئات الاقليمية المشتركة بين الحكومات والهيئات العالمية لتقرير السياسة العامة .

وتصل الورقة الى الاستنتاج بأن هذه الابعاد الثلاثة لمسألة اللامركزية ينبغي أن تعرض للمراجعة الدقيقة بغية الوصول الى صيغة عملية من أجل نقل النشاطات ووضع تدابير للتعاون بين عناصر الهيكل اللامركزي وللتنسيق بين مختلف الصلاحيات التشريعية . وتوصي الورقة أيضا بعقد اجتماع لمخططي البرامج في المقر وفي اللجان الاقليمية لاقتراح مسارات عمل محـــددة تشمل الابعاد الثلاثة لهذه المسألة ، بحيث يكون الاجتماع المقبل للاماء التنفيذيين ، الذى سيعقد في تموز/يوليو ١٩٧٩ ، قادرا على اتخاذ موقف محدّد من هذه القضية .

وقد اتخذ قرار بعقد هذا الاجتماع الفني في الاسبوع الاول من شهر أيار/مايو ١٩٧٩ ، من أجل تعيين مجالات برامج محدّدة تتم في نطاقها عملية اعادة توزيع الموارد من المقر الـــى اللجان الاقليمية . واقترحت امانة اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا بشكل خاص تعزيز قدرات اللجان عن طريق اللامركزية في المجالات التالية :

(أ) التخطيط الانمائي والاسقاطات والسياسات الانمائية

(ب) الاحصاءات

(ج) العلم والتكنولوجيا

(د) النقل

(هـ) الموارد المائية

(و) المستوطنات البشرية

(ز) الطاقة

(ح) المالية العامة وتخطيط البرامج

وان دعم اللجنة لموقف الامانة التنفيذية بشأن هذه المسألة أمر ذو أهمية قصوى .

باء - قرار المجلس الاقتصادى والاجتماعي رقم ١٩٧٨/٧٤:

التعاون الاقليمي والتنمية

بدأت اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا ، منذ نشأتها ، تدرك أهمية التعاون والتنسيق والتكامل الاقليمي في تعزيز التنمية والاعتماد على النفس. وكان أن اتخذت اللجنة في دورتها الأولى القرار رقم ٤ (١) الذى طلبت فيه من الأمين التنفيذى اعداد تقرير عن الطرق والوسائل المتعلقة بضمان الحد الأعلى من الفعالية واقصى حد ممكن من تنسيق الجهود في مجال نشاطات التعاون الاقليمي في المنطقة . كما أن القرار رقم ٩ (٢) حث الأمين التنفيذى للجنة على مواصلة الجهود التي تكرس لبذلها لتوسيع التنسيق والتعاون مع المؤسسات الاقليمية ولتكثيف هذه الجهود بحيث تشمل المؤسسات الاقليمية الأخرى التي لم يتم التنسيق والتعاون معها بعد . أما القرار رقم ١٤ (٢) فقد رجا الأمين التنفيذى أن يبادر الى اجراء دراسات، بالتشاور مع الأمين التنفيذى للجنة الاقتصادية لافريقيا وأى جهة معنية أخرى ، على أساس انتقائي تشمل العالم العربي بكامله وأن يتخذ الخطوات اللازمة لتحقيق هذا الهدف ضمن حدود امكانيات الموارد المالية المتاحة للجنة . وفي الدورة السنوية الثالثة اتخذت اللجنة القرار رقم ٢٣ (٣) المتعلق بالحوار العربي الأوروبي والذى دعت فيه الأمين التنفيذى الى التشاور مع الأمين العام لجامعة الدول العربية حول الطرق والوسائل التي قد تمكن اللجنة من تقديم المعونة في تحقيق اهداف الحوار العربي الأوروبي . وفي الدورة ذاتها ،دعا القرار رقم ٣١ (٣) الأمانة التنفيذية للجنة الى وضع ترتيبات للتنسيق والتعاون مع المؤسسات الاقليمية .

وعملا بهذه القرارات واصلت الأمانة التنفيذية تكثيف جهودها في مجال توسيع علاقاتها مع المنظمات والهيئات والصناديق العربية والاقليمية وتقديم تقارير الى اللجنة في دوراتها اللاحقة حول التقدم المحرز في هذا الشأن .

وأتخذت اللجنة في دورتها الرابعة المعقودة في عمان في الفترة من ٢٤ الى ٢٩ نيسان/ابريل ١٩٧٧ ، قرارين يرميان الى تعزيز التعاون الفني والاقتصادى فيما بين البلدان النامية . وحث القرار رقم ٤٦ (٤) الدول الأعضاء على المشاركة الفعالة في الاجتماع الاقليمي المعقود في الكويت في آيار/مايو ١٩٧٧ ، وفي مؤتمر الأمم المتحدة العالمي المعني بالتعاون الفني بين البلدان النامية المعقود في الأرجنتين في ١٩٧٨ . كما حث القرار الدول الأعضاء على انشاء أو تدعيم أجهزة تنسيق بغية اعطاء قوة دفع جديدة لانشطتها الرامية الى تعزيز التعاون الفني بين البلدان النامية . وفي القرار رقم ٤٧ (٤) عن التعاون والتنسيق الاقليمي طلبت اللجنة من الأمين التنفيذى ان يدرس، في جملة أمور ، اقتراح الصيغ العملية للتنسيق والتعاون الفعال بين اللجنة وبين المنظمات والهيئات والصناديق العربية والاقليمية في مجال نشاطاتها المشتركة . كما طلبت من الأمين التنفيذى دراسة التنسيق والتعاون بين اللجنة والمنظمات والوكالات المتخصصة للأمم المتحدة

خصوصا فيما يتعلق بالنشاطات المشتركة بين القطاعات والنشاطات التي تغطي المنطقة بكاملها أو اجزاء منها وبدور اللجنة في هذا الخصوص. واتخذت اللجنة قرارين آخرين يتعلقان بالتعاون الاقليمي في مجالين معينين هما أنشاء مجلس للموارد المائية، القرار رقم ٣٩ (٤)، ودراسة امكانية اقامة مركز لغربي آسيا لنقل التكنولوجيا وتطويرها، القرار رقم ٥١ (٤).

وقدم الى الدورة الخامسة للجنة تقريران عن متابعة القرارات المذكورة اعلاه (E/ECWA/59 و E/ECWA/59/Add.1)وقد أوضح هذان التقريران مختلف الجهود التي بذلتها الامانة التنفيذية لتعزيز التعاون والتكامل على الصعيد دون الاقليمي والاقليمي والمشترك بين الاقاليم.

ثم اتخذت اللجنة في دورتها الخامسة القرار رقم ٥٤ (٥) الذى اكدت فيه مجددا أهمية التعاون والتنسيق في مجالات النشاطات الأنمائية التي تضطلع بها أجهزة الأمم المتحدة والمنظمات العربية والاقليمية . وبموجب هذا القرار طلبت اللجنة من الأمين التنفيذى أن يقوم، بالتشاور مع حكومات دول المنطقة، بوضع ترتيبات محددة من أجل التعاون والتنسيق . ويجرى تقديم تقرير متابعة لهذا القرار الى الدورة الحالية في الوثيقة (E/ECWA/76) وفي الفقرة ٣ من منطوق قرار المجلس الاقتصادى والاجتماعي رقم ١٩٧٨ / ٧٤، الذى يشير الى قرار الجمعية العامة رقم ٣٢ / ٩٧ ١ بشأن اعادة تشكيل القطاعين الاقتصادى والاجتماعي في منظومة الأمم المتحدة، يدعو المجلس اللجان الاقليمية الى تكثيف التعاون مع الهيئات الاقليمية ودون الاقليمية الأخرى كل في منطقتها . وعملا بهذا القرار وفي اطار قرارات اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا ، واصلت اللجنة تكثيف ما تبذله من نشاطات في مجال التعاون والتنسيق مع المنظمات والهيئات العربية والاقليمية . وهكذا عملت الأمانة التنفيذية ، بالاضافة الى ما اقيم من روابط وما عقد من اتفاقات مع هيئات اقليمية عدة جاء ذكرها في التقرير المقدم الى الدورة الاخيرة (E/ECWA/59/Add.1) ،على أنشاء علاقات رسمية مع منظمات اقليمية أخرى . وتم توقيع مذكرات تفاهم مع الاتحاد العربي للحديد والصلب، والاتحاد العربي للسياحة، والمركز العربي لدراسات المناطق الجافة والأراضي القاحلة، والمنظمة العربية للمواصفات والمقاييس. ويتضمن المرفق الثاني عرضا مستكملا لاتفاقات التعاون بين اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا والمنظمات الأخرى . وعلاوة على ذلك ، فقد اخذت اللجنة بعين الاعتبار لدى اعداد برنامج عملها للفترة ١٩٨٠ - ١٩٨١ نتائج مؤتمر المكسيك للتعاون الاقتصادى فيما بين البلدان النامية ومؤتمر بونيس ايرس للتعاون الفني فيما بين البلدان النامية ، الى جانب احكام القرارات ذات الصلة التي اتخذتها الجمعية العامة والمجلس الاقتصادى والاجتماعي في هذا الشأن .

ويكشف العرض الموجز لبرنامج عمل اللجنة وأولوياتها لفترة السنتين الحالية والمقبلة عن تأكيد قوى على تقوية العلاقات الاقتصادية والفنية للبلدان الأعضاء سواء فيما بينها أو مع بلدان العالم الأخرى . ومن ثم ، تتجه النشاطات الجارية والمزمع اجراؤها الى تعزيز ودعم التنمية والتعاون على الصعيد دون الاقليمي والاقليمي والمشترك بين الاقاليم ولا سيما في الميادين

الاساسية للتجارة الدولية ، والاغذية والزراعة ، والتنمية الصناعية ، والموارد الطبيعية (المياه والطاقة والمعادن) ، والنقل والمواصلات والسياحة ، والمالية ، والعمل والاستخدام ، والتخطيط الأنمائي ، والشركات عبر الوطنية ، والمستوطنات البشرية ، والاحصاءات.

كما يطلب المجلس الاقتصادى والاجتماعي في الفقرة ٢ من منطوق قراره رقم ١٩٧٨/٧٤ ، من الاعضاء التنفيذيين للجان الاقليمية ان يقدموا ، حسب الاقتضاء وبناء على طلب البلدان المعنية ، الى لجانهم الاقليمية في دوراتها المقبلة ، الخطط الرامية الى وضع برنامج مكثف لتعزيز التعاون دون الاقليمي والاقليمي والمشترك بين الاقاليم ، كل في منطقتها ، وطبقا لاختصاصاتها ، وان يهتموا بصفة خاصة بالنشاطات التي حددتها الحكومات المعنية على أنها مجالات ذات أولوية.

وفي اطار قرار اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا رقم ٥٤ (٥) وعملا بهذا القرار ، اجرت اللجنة مشاورات مع اللجنة الاقتصادية لافريقيا فيما يتعلق بالتعاون والتنسيق ووضعت اطارا لدراسة تتناول تطوير تدابير عملية للتعاون والتنسيق . وقد بدأ العمل في تنفيذ ذلك.

وقد باشرت اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا بالفعل التعاون مع اللجنة الاقتصادية لافريقيا في ثلاثة مشاريع هي مسألة هجرة الكفاءات ، ووضع خلاصة احصائية تشمل العالم العربي ، وانشاء مركز للتوثيق .

وبالنسبة لمسألة هجرة الكفاءات ، انجزت اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا دراسة أولية في حين اعدت اللجنة الاقتصادية لافريقيا مؤخرا دراستين احداهما تشمل مصر والسودان والأخرى تشمل بلدانا أخرى في شمالي افريقيا . ويمكن ان يكون عقد ندوة تشترك في رعايتها اللجنتان بمثابة وسيلة لتطوير نهج مشترك لحل مشكلة هجرة الكفاءات.

وقد شمل العدد الأول من الخلاصة الاحصائية السنوية للجنة الاقتصادية لغربي آسيا جميع البلدان العربية . غير انه ارتؤى ، تفاديا للازدواجية مع بعض المنظمات الاقليمية التي تصدر نشرات احصائية تشمل العالم العربي كله ، أن من المناسب ان تشمل الأعداد اللاحقة البلدان الأعضاء في اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا فقط.

وبالنسبة لمركز التوثيق ، انجزت اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا دراستها المسحية عن مراكز المعلومات التي شملت شمالي افريقيا . كما اعدت دراسة للجدوى تتعلق بانشاء المركز العربي للتوثيق . ومن ناحية أخرى ، وضعت اللجنة الاقتصادية لافريقيا مشروعا لانشاء مصرف افريقي للبيانات. ومن المزمع بحث امكانيات التعاون في انشاء المركزين واقامة الروابط بينهما .

وتعتقد الامانة التنفيذية للجنة الاقتصادية لغربي آسيا انه ينبغي تطوير المزيد من التعاون المشترك بين الاقاليم في مجال التعاون الفني بين البلدان النامية والتعاون الاقتصادي بين البلدان النامية بصفة تدريجية عن طريق تحديد القضايا المعنية ذات الاهتمام المشترك لمنطقتين أو اكثر. وينبغي ان يقترن ذلك بتحديد للطاقات والاحتياجات داخل كل منطقة. ومن شأن انشاء نظام اقليمي للمعلومات، على ان تشكل اللجان الاقليمية نواته الرئيسية، ان يؤلف الخطوة العملية الأولى نحو التعاون المشترك بين الاقاليم في مجال التعاون الفني والتعاون الاقتصادي بين البلدان النامية.

وينبغي استكشاف وسيلة للتنسيق والتعاون فيما بين اللجان الاقليمية لتعزيز التعاون الفني والتعاون الاقتصادي بين البلدان النامية على الصعيد المشترك بين الاقاليم. ويتعين ان تكفل هذه الوسيلة تبادل المعلومات والخبرات واستحداث مشاريع معينة للتعاون على أساس منتظم. ولا بد في هذا الصدد من بحث امكانية البرمجة المشتركة والتخطيط المشترك. كما ينبغي تطوير علاقات اقوى على المستوى الثنائي.

ومن الممكن ان تكون القضايا التالية من بين القضايا الرئيسية التي هي موضع اهتمام اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا وهي تتيح التعاون مع لجنة أو اكثر من اللجان الاقليمية الأخرى:

(أ) التصحر وتطوير الأراضي القاحلة (اللجنة الاقتصادية لافريقيا، اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادي).

(ب) التنمية المتكاملة للريف (اللجنة الاقتصادية لافريقيا، اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادي).

(ج) مشكلة هجرة الكفاءات (جميع اللجان).

(د) نقل التكنولوجيا وتكييفها (اللجنة الاقتصادية لافريقيا، اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادي).

(هـ) تعزيز التجارة فيما بين البلدان النامية (اللجنة الاقتصادية لافريقيا، اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادي).

(و) دور الشركات عبر الوطنية في انماط التنمية في البلدان النامية (اللجنة الاقتصادية لافريقيا، اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادي).

(ز) الطاقة (اللجنة الاقتصادية لأوروبا) .

(ح) المستوطنات البشرية في حوض البحر المتوسط (اللجنة الاقتصادية لافريقيا ، اللجنة الاقتصادية لأوروبا) .

(ط) النقل المتكامل (اللجنة الاقتصادية لأوروبا ، اللجنة الاقتصادية لافريقيا) .

ويمكن للتعاون في المواضيع الآنفة الذكر أن يتخذ شكل المشاريع المشتركة للبحث وذلك لتسهيل تبادل الخبرات وتكييفها في بعض الميادين ، وكذلك الاجتماعات وتبادل المعلومات لتحقيق الربط والتكامل فيما بين هيئات البحث والهيئات الاستشارية بغية تعزيز التعاون الفني والاقتصادي فيما بينها ، كما يمكن أن يتخذ شكل منظمة مشتركة للتدريب حيث يمكن للموظفين من منطقة ما أن يستفيدوا من خبرات وتسهيلات التدريب في المنطقة الأخرى .

ويمكن أن تشترك اللجان الاقليمية وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي وادارة التعاون الفني من اجل التنمية ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في رعاية اجتماع مشترك بين الاقاليم لتعزيز التعاون فيما بين البلدان النامية وذلك لمناقشة تمويل التعاون الاقتصادي والفني بين الاقاليم وتنسيقه وزيادة تعزيزه .

ويتطلب تعزيز التعاون المشترك بين الأقاليم موارد مالية اضافية . ويحتاج الأمر الى أنشاء صندوق معين لهذا الغرض . ومن بين المصادر الممكنة للتمويل ما يلي :

(أ) البلدان الأعضاء في اللجان الاقليمية .

(ب) برنامج الأمم المتحدة الانمائي .

(ج) تبرعات البنوك والصناديق الاقليمية للتنمية .

(د) تبرعات البلدان المتقدمة النمو .

(هـ) الميزانية العادية للجان الاقليمية (من شأن عملية اللامركزية أن تتيح بعض الموارد للجان الاقليمية من أجل تعزيز التعاون) .

كما يرجو قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي من الأمناء التنفيذيين للجان الاقليمية أن يطلب كل منهم من لجنته النظر مجددا في المتطلبات المبينة في مرفق قرار الجمعية العامة رقم ٣٢/١٩٧ ، وذلك بغية ترشيد هيكل لجنته بما في ذلك تبسيط أجهزتها الفرعية . وفي هذا الصدد ، أنشأت اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا في نطاق مكتب الأمين التنفيذي وحدة تنسيق للتعاون الفني والتعاون الاقتصادي فيما بين البلدان النامية . وعلاوة على ذلك ، ادركت اللجنة أهمية الهيئات الفرعية سواء بالنسبة لعمل الأمانة التنفيذية أو بالنسبة لدور اللجنة في عمليات

تعزيز السياسة على الصعيد العالمي . ومن ثم ، فقد اتخذت اللجنة في دورتها الخامسة القرار رقم ٦٣ (٥) الذى يرجو من الأمين التنفيذى اعداد دراسة مفصلة عن الأصول الاجرائية والامكانيات المتعلقة بانشاء هيئات فرعية للجنة بالتشاور مع المنظمات العربية والدولية ومع الدول الأعضاء . وكما جاء في موضع آخر (E/ECWA/76) فان الدراسة تسير ببطء . ويحتاج الأمر الى قدر اكبر من الدعم والتعاون من جانب البلدان الأعضاء والمنظمات العربية والاقليمية حتى يمكن اجراء هذه الدراسة على نحو كامل وفعال ، تلك الدراسة التي سترتبط بالدراسة المتعلقة بالتعاون والتنسيق على الصعيد الاقليمي بغية أنشاء جهاز محكم يمكنه أن يستجيب للاحتياجات والأولويات الاقليمية والعالمية وأن يعالجها في اطار التعاون والتنسيق من اجل اقامة نظام اقتصادى دولي جديد .

المرفق الاول

اعادة تشكيل هيكل منظومة الامم المتحدة : لامركزية النشاطات بما في ذلك اعادة توزيع الموارد ،بصورة مناسبة ، على اللجان الاقليمية ، وتعزيز التعاون بين اللجان والعناصر الاخرى في الامم المتحدة * .

ألف- مفهوم اللامركزية

١- من أجل وضع معايير لتحديد المسؤوليات بين ادارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية الدولية وبين اللجان الاقليمية ولتصنيف النشاطات بالتالي على أساس هذه المعايير، فان من الضروري الاتفاق على مفهوم وفكرة " ما معنى " لامركزية النشاطات و " ما المقصود بها" . لذا فان هناك حاجة الى وضع تعريف لذلك من أجل اجتناب اساءة فهم هذه المسائل واجتناب الخلط فيما بينها .

٢- يعرّف الفريق العامل التابع لادارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية الدولية اللامركزية أو يصفها بأنها :

' ١ ' نقل نشاطات محدّدة وموارد ذات صلة من المقر الى اللجان الاقليمية ؛

' ٢ ' و/أو وضع طريقة منهجية للاعتماد الفعّال على المدخلات الاقليمية لدى صياغة وتنفيذ تلك النشاطات المختارة التي يظل المقر مسؤولا عنها .

٣- وبالنظر الى أن عملية اللامركزية هي الوسيلة العملية الوحيدة لاعادة تشكيل القطاعين الاجتماعي والاقتصادي للامم المتحدة وذلك من حيث زيادة المسؤوليات المخوّلة الى اللجان الاقليمية (حسبما دعا اليه الفصل الرابع من قرار الجمعية العامة رقم ٣٢/١٩٧) فان التعريف المذكور اعلاه يبدو تفسيرا ضيقا الى حد ما للامركزية لانه لا يعكس بصورة كافية علاقات المشاركة في مسائل التنمية . وقد يفسّر القرار رقم ٣٢/١٩٧ على انه يعكس ابعاد " اللامركزية" الثلاثة المختلفة التالية :

' ١ ' نقل نشاطات محددة وموارد ذات صلة بها من المقر الى اللجان الاقليمية ؛

' ٢ ' اقامة اطار تعاوني بين الامانة المركزية وبين الامانات الاقليمية بحيث يشكل جزءا من هيكل لامركزي من أجل تعزيز فعالية اضطلاع كل من الامانات المذكورة بمسؤولياتها على نحو فعّال ؛

---

* قدّمت الامانة التنفيذية للجنة الاقتصادية لغربي آسيا هذه الورقة الى اجتماع الامناء التنفيذيين المعقود في الرباط في ١٩-٢٠ آذار/مارس ١٩٧٩ .

'٣' التفاعل ما بين الهيئات الاقليمية المشتركة بين الحكومات والهيئات العالمية لتقرير السياسة العامة .

٤- أما اقتراح الفريق العامل بوضع طريقة منهجية للاعتماد الفعّال على المدخلات الاقليمية فانه لا يبدو منسجما مع ملاحظة الفريق بأن العلاقة بين الامانة المركزية والامانات الاقليمية عملية ذات اتجاهين . واذا وضعنا هذا في الحسبان فانه لن تكون هناك ، فحسب ، حاجة الى وضع طريقة منهجية للاعتماد على المدخلات الاقليمية للنشاطات المركزية وانما ستكون هناك حاجة ايضا الى وضع طريقة مماثلة للاعتماد على المدخلات المركزية في النشاطات الاقليمية . ويلتزم الفريق العامل في وصفه المذكور الصمت حيال الحاجة الى اللامركزية في عملية صنع القرارات وذلك عن طريق المشاركة في المسؤوليات في شؤون تخطيط البرامج . ويعتقد أن هذه الجوانب من عملية اللامركزية مشمولة بالجزأين "٢" و "٣" من التعريف . وتشكل الابعاد الثلاثة لعملية اللامركزية ثلاثة عناصر متمايزة ولكنها ، لما بينها من علاقات متبادلة ، لا بد من النظر فيها معا في آن واحد .

باء- نقل نشاطات محدّدة وموارد ذات صلة بها من المقر الى اللجان الاقليمية

٥- بموجب هذا البعد من ابعاد اللامركزية ، تظل عملية التعريف المسألة الاساسية التي تجب معالجتها . ولما كانت هذه العملية تعني ضمنا استعراض مهام ومسؤوليات المقر في القطاعين الاجتماعي والاقتصادي فان من البديهي أن تترتب على ذلك مراجعة لصلاحيات اللجان وسلطاتها . والواقع أن عملية التحديد تعني وضع خطوط فاصلة أوضح بين مسؤوليات المقر وبين مسؤوليات اللجان الاقليمية تلك .

معايير تعريف مسؤوليات ادارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية الدولية ومسؤوليات اللجان الاقليمية

٦- يدرج الفريق العامل ، التابع لادارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية الدولية ، المعايير أو العوامل أو المسائل التالية التي ينبغي اخذها بعين الاعتبار عند تعريف مسؤوليات ادارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية الدولية ومسؤوليات اللجان الاقليمية :

'١' فعالية واستجابة الامانات .

'٢' طبيعة ونطاق ومكان المستفيدين المقصودين من النشاطات .

'٣' قدرات الاضطلاع بالمسؤوليات .

'٤' تناسب التكلفة مع الفائدة .

'٥' ادوار الحفز والتأليف والمبادرة التي تضطلع بها الامانات .

٧- الفعالية والاستجابة

مع تقديرنا لمعيار الفعالية فانه معيار يصعب معالجته نظريا لانه ينطوي على قدر من التقييم. وسيكون من العسير استخدام هذا المعيار بالنسبة للمهام الجديدة التي ستضطلع بها اللجان الاقليمية. واذا كانت اللامركزية تتناول توسيع نطاق المهام القائمة فان معيار الفعالية لا يمكن تطبيقه الا بعد استخدام اجراءات التقييم المناسبة. وعلاوة على ذلك، فانه يتعين النظر في الفعالية من خلال نطاق زمني معيّن وذلك بعد انقضاء فترة معينة على مرور النشاط بمرحلة حرجة.

وقد تلبّي الامانة المركزية حاجات معينة للدول الاعضاء على احسن وجه في حين تلبي الامانات الاقليمية الحاجات الاخرى على أحسن وجه أيضا. ومن الجلي في هذا الصدد أن الامانة الاقليمية هي التي تلبي على أفضل وجه الحاجات الاقليمية. أليس من المفروض أن تلبي برامج عمل الامانات الاقليمية هذه الحاجات؟ وفي هذه الحالات يمكن توقّع أن تكون استجابة الامانات الاقليمية اكثر سرعة وفعالية من استجابة الامانة المركزية.

٨- طبيعة ونطاق ومكان المستفيدين المقصودين من النشاطات

فيما يتعلق بذلك، يقترح الفريق العامل بأنه اذا كانت نشاطات ما موجهة خصيصا نحو مشاكل اقليمية معينة واذا كان هدفها هو المستخدمين النهائيين فان الامانات الاقليمية هي التي ينبغي أن تضطلع بهذه النشاطات. وهذا مقبول عموما ولكن لا ينبغي أن ننسى أن هناك فئات من النشاطات تحظى باهتمام خاص لدى جميع المناطق ويمكن اعتبارها عالمية الطابع. وفي أحوال كهذه ينبغي اسناد المسؤوليات الرئيسية أو المسؤوليات القيادية الى الامانات الاقليمية.

٩- قدرات المقر واللجان الاقليمية

يطرح الفريق العامل مسألة القدرة على الاضطلاع بالنشاطات من حيث الاولويات والدراسة الفنية والخبرة. ويرى أن هذه المسائل تحتاج الى قدر اكبر من الايضاح الذي قدمه الفريق العامل وذلك اذا ما اريد لها أن تكون ذات فائدة عملية. اما عاملا الدراسة الفنية والخبرة فانهما لا يعتبران معيارين عمليين، ذلك أن برنامج الامم المتحدة دائم التغيّر والتطور وأن هناك حاجة مستمرة الى نشاطات ومهام وبرامج جديدة والى اسناد المسؤوليات عنها الى الامانة المركزية والى الامانات الاقليمية على حد سواء. ويجرى كذلك ادخال هذه النشاطات الجديدة دونما اعتبار لشرط الخبرة. وينبغي لعملية اعادة توزيع النشاطات أن تحذو نفس النمط. أما الدراية الفنية والخبرة فهما عنصران ملازمان للموارد التي سيعاد توزيعها على نشاطات معيّنة ولا ينبغي أن يكونا عنصرين قائمين بذاتهما. ومن شأن استخدامهما كمعيارين في تحديد المسؤوليات أن يعكس منهجا يقوم على مبدأ الوصاية نوعا ما في تعزيز القدرات الاقليمية. غير انه من المسلم به أن هناك تمايزا بين الدراية الفنية والخبرة. وينبغي بالقطاع تسخير الدراية الفنية الاوسع والخبرة الاكبر، حيثما وجدتا، لاستعمالهما في اطار علاقات التعاون بين عناصر الهيكل اللامركزي. وعلى هذا لا ينبغي اعتبار هذين العاملين عاملين مهيمنين.

واذا كان في الامكان استخدام معايير القدرة بأى شكل من الاشكال فاننا سنكون أقرب الى الواقع اذا نظرنا الى القدرة في علاقتها بالمخرجات المستهدفة من النشاط الذى ستشمله اللامركزية. وهناك انواع معينة من المخرجات قد تنتخبها الامانات الاقليمية على نحو افضل من غيرها من الامانات والعكس صحيح.

١٠- معايير تناسب الكلفة مع الفائدة

واذا كانت اللامركزية تعني الحاجة الى قدر من الموارد اكبر من جرّاء الاضطلاع بنشاط ما في مكان آخر فان هذا لا ينبغي أن يعوق عملية اللامركزية ولا سيما اذا رجحت كفة المزايا الماثلة في تحقيق قدر اكبر من الاستجابة وفي تحقيق فعالية افضل على كفة التكاليف.

١١- ادوار الحفز والمبادرة والتأليف التي تضطلع بها الامانات

استخدام هذه المعايير كعوامل محدّدة للمسؤوليات أمر بحاجة الى كثير من التفصيلات اذا كان يرجى أن تقدم هذه المعايير أية مساعدة. والامانة المركزية والامانات الاقليمية تؤديان كلتاهما هذه الادوار. أما الاهتمامات الدولية الناشئة فهي وليدة الاهتمامات الاقليمية في اغلب الاحيان (مثل الاغذية والتصحير في منطقة الساحل). ويتعين اعتبار التعاون المشترك بين الاقاليم على أنه مهمة نمطية للجان الاقليمية في اطار التعاون الاقتصادى فيما بين البلدان النامية والتعاون التقني فيما بين البلدان النامية. وينبغي أن يكون الاضطلاع بهذه النشاطات هو المسؤولية الرئيسية للامانات الاقليمية.

١٢- تصنيف النشاطات

وبتلخيص المعايير القابلة للتطبيق يبدو أن أوثق معيار أو مسألة أو عامل ذكره الفريق العامل انما يتصل بالمسؤولية الوظيفية القائمة على طبيعة ونطاق ومكان المستفيدين المقصودين من هذه النشاطات. لذا يقترح تحديد تلك النشاطات على ذلك الاساس. وينبغي لعملية التحديد هذه أن تقوم على اساس خطط العمل الثابتة والمقررة وعلى اساس خطط العمل المرتقبة والمستهدفة. وعلى هذا ينبغي ان يتخذ برنامج العمل للفترة ١٩٧٨-١٩٧٩ نقطة انطلاق لتحديد النشاطات المستوفية للمعايير المذكورة أعلاه بالاضافة الى الخطة المتوسطة الاجل ١٩٨٠-١٩٨٣. ونرى أن نوع النشاطات يتجاوز الامثلة التي ساقها الفريق العامل الذى قصر نفسه على ايراد امثلة في مجال المشاركة الشعبية والتنمية الريفية فحسب.

جيم - وضع اطار تعاوني بين الامانة المركزية والامانات الاقليمية في هيكل لا مركزي يتيح لكل منها الاضطلاع بمسؤولياتها على نحو فعال

١٣- يتطلب النهوض السليم بمسؤولية كل عنصر من العناصر في نظام لا مركزي - نظرا للاعتماد والتفاعل المتبادل بينها - اطارا من العلاقات التعاونية. ومثل هذا الاطار ليس مطلوبا فحسب للنشاطات التي هي مسؤوليات جميع العناصر في نظام لا مركزي (مسؤوليات مشتركة) وانما ايضا لتلك النشاطات التي هي مسؤوليات محددة (فردية) للامانة المركزية أو الامانات الاقليمية. والاطار المستهدف او العملية المنهجية المستهدفة للتعزيز المتبادل للمسؤوليات قد تتألف من المكونات التالية:

- التفاعل بين النشاطات الاقليمية والنشاطات العالمية.
- دعم الامانة المركزية للنشاطات الاقليمية المميزة والفريدة.
- التفاعل بين نشاطات تخطيط البرامج للامانة المركزية والامانات الاقليمية.

١٤- التفاعل بين النشاطات الاقليمية والنشاطات العالمية (المسؤوليات المشتركة)

ان المسؤوليات المشتركة تولد معظم النشاطات في جميع المجالات الاساسية المضطلع بها في المقر وفي اللجان الاقليمية. وتتطلب الفعالية القصوى في الاضطلاع بهذه المسؤوليات اطارا تعاونيا للتفاعل بين هذه النشاطات وذلك لتلافي ممارستها في عزلة وفراغ كما كان عليه الحال في اغلب الاحيان حتى الآن. وسوف يتيح هذا الاطار:

(١) استخدام النشاطات الاقليمية في "تغذية" النشاطات العالمية؛

(٢) التغذية العائدة من النشاطات العالمية الى النشاطات الاقليمية؛

(٣) المشاورات المسبقة في مجالات المسؤوليات المشتركة؛

(٤) البرمجة والمشاريع المشتركة في هذه المجالات.

١٥- وحتى الآن ، كانت العلاقات في المجالات التي تتشارك الامانة المركزية والامانات الاقليمية في تحمل مسؤولياتها تتصف بتحرك في اتجاه واحد يتألف اساسا من المدخلات الاقليمية في النشاطات العالمية . ولقد خصصت في بعض الاحيان موارد معينة لاعداد هذه المدخلات الاقليمية وحتى في هذه الحالة كان لابدّ من توجيه الموارد الادارية الاقليمية نحو المساعدة في التنفيذ الفعال للنشاطات العالمية . وكانت العملية العكسية لا تزال تحتاج الى اعداد . وقد تشمل التدابير التي تساعد في هذا الاعداد ضمن غيرها :

(أ) اعطاء احدى الامانات الاقليمية مسؤولية رئيسية لنشاط معين. وينبغي مراعاة الابعاد العالمية في هذه الحالات من عملية اعادة التوزيع او الاعارة المؤقتة للموارد من المقر الى تلك الامانة الاقليمية؛

(ب) مشاركة المقر للجان الاقليمية في مرحلة مبكرة من تطوير البرامج في النتائج في المجالات التي تنفذ فيها مشاريع متشابهة. فعلى سبيل المثال يمكن تزويد الامانات الاقليمية المعنية بردود الدول الاعضاء على المنشورات الدورية للمقر وهذه المنشورات تستخدم حاليا دون الاشارة الى الامانات الاقليمية، وبالتالي قد تنتج عن هذا ازدواجية محرجة؛

(ج) رصد اعتماد محدد في الميزانية لمدخلات المقر في النشاطات الاقليمية. ولقد تم رصد مثل هذه الاعتمادات الى حد ما في الميزانيات البرنامجية الحالية. وفي حالات متعددة اقتصرت مدخلات المقر على التقارير الشاملة. ونظرا لطبيعة وظائفه التحليلية العالمية، ينبغي ان يوفر المقر بوجه خاص التغذية العائدة الناتجة عن تلك الوظائف. وهذه التغذية العائدة لا يجب ان تتخذ فحسب شكل مطبوعات تصدر للاسف مع كثير من التأخير.

١٦- وثمة حاجة الى معاملة خاصة في نطاق التفاعل والترتيبات التعاونية للمسوحات الاجتماعية والاقتصادية العالمية والاقليمية. وكل من الامانة المركزية والامانات الاقليمية تقوم باجراء مثل هذه المسوحات. ويرى الفريق العامل ان هذه المسوحات ذات طابع تكاملي ويقترح ترتيبا تفاعليا لحدوث هذا التكامل عن طريق طلب الملاحظات واعطائها. ومن المشكوك فيه ان ينجح هذا الاسلوب من الناحية العملية. فقد كانت فترات الاستعراض الاساسي للمسوحات بشكل شبه دائم قصيرة الى حد لا يحمل على توقع اى اسهام هام. وستسيل الهياكل اللامركزية الى زيادة الطلبات (والمواعيد الاخيرة) من بعضها البعض. وربما تكون الاجراءات المقترحة مقبولة اذا ما طبقت على المشروعات الاصغر للبحوث لكنه من الصعب قبولها بالنسبة للنشاطات الضرورية مثل المسوحات الاقتصادية والاجتماعية العالمية. ولا بد من ايجاد صيغة يمكن من خلالها الابقاء على التفاعل الاساسي بين النشاطات المسحية. وقد يحتاج الامر الى اجراء بعض التجارب للعثور على افضل صيغة.

١٧- دعم الامانة المركزية لنشاطات البحوث الاقليمية المميزة والفريدة

تحظى المسؤوليات الوحيدة وغالبا الفريدة للامانات الاقليمية- فيما يبدو وبشكل عام بمعاملة من المقر ويمكن وصفها بانها شبه اهمال. وقد تكون هذه الحالة قد طرأ عليها تغيير تدريجيا حديثا من جراء استخدام صيغ جديدة للادارة. غير ان الامر يحتاج الى اتباع تدابير عملية الى حد اكبر بكثير من جانب المقرلخلق وتوسيع القدرات الاقليمية في هذه المجالات.

١٨- التفاعل بين نشاطات تخطيط البرامج وتنسيقها بين الامانة المركزية والامانات الاقليميـــة

ضمن هذا البعد من عملية اللامركزية ينبغي ان يتألف التفاعل بين نشاطات تخطيط البرامج والادارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية الدولية والامانات الاقليمية من لامركزية اتخاذ القرارات واتاحة المجال للتشاور بتدريكاف بغية الاضطلاع بالمسؤوليات المشتركة. ولا تنطبق عملية لامركزية النشاطات واعادة توزيع الموارد المتصلة بها كما لاحظ الفريق العامل على نشاطات التخطيط والتنسيق.

وفي سياق تطوير تخطيط البرامج وتنسيقها في منظومة الامم المتحدة، لا بد من ملاحظة ان الاتجاهات الحديثة للمركزية والتوسع في وظائف التخطيط والتنسيق المركزية قد تكون لها آثار جانبية ضارة على الامانات الاقليمية. فان لنمو نشاطات التخطيط والتنسيق المركزية أثر طاغ واضح على الامانات الاقليمية مما يؤدي الى تحويل وظائفها الاقليمية للتخطيط والتنسيق، على نحو متزايد الى مغذيات للنشاطات التخطيطية والتنسيقية العالمية، بينما ينبغي توجيه التركيز ايضا نحو النشاطات التخطيطية والتنسيقية الخاصة بها. وباعتبار ان عملية اعادة توزيع الموارد غير واردة للتغلب على الآثار الطاغية على اللجان الاقليمية، فانه يتوجب النظر في خلق اى قدرات جديدة لتوسيع وظائف تخطيط البرامج على نحو يشمل الهيكل اللامركزى في مجمله ولا يقتصر على المقر فحسب. والسماح فقط بتوسيع وظائف تخطيط البرامج في المقر وليس في الامانات الاقليمية سوف يخلق قدرة مركزية بدون "ادواتها" و"اذرعتها" اللازمة في الامانات الاقليمية لتحقيق مهامها الرئيسية المتصلة بالتنسيق والبرمجة المشتركة. وسوف تكون فعالية مثل هذه القدرة المركزية محدودة للغاية في هذه الحالة. وتحتاج مركزية الوظائف التخطيطية الى دراسة عميقة تتعلق بآثارها

الطاغية المتوقعة على اللجان الاقليمية. وعلى اثر هذه الدراسة، ستحتاج اعتمادات الموارد لوظائف تخطيط البرامج الموجودة في مختلف عناصر الهيكل اللامركزي الى بحثها بدقة. وعندئذ فقط يمكن اعداد ترتيبات التفاعل المختلفة.

دال- التفاعل بين الهيئات واللجان الاقليمية والعالمية المختصة بتقرير السياسات

١٩- كما جاء في بيان الفريق العامل هنالك حاجة الى اجراء تحسينات كبرى في المهام التشريعية و" مدخلات الامانات الاقليمية في اللجان الفنية". ويلاحظ ايضا ان الدول الاعضاء لها دور حيوي تضطلع به في هذا الخصوص. ولذلك قد يبدو ان المبادرات في هذا الشأن هي من مسؤولية الدول الاعضاء والهيئات المعنية. وكخطوة أولى هامة، يمكن لهذه الهيئات ان تتكفل بالمشاكل المعنية والاقتراحات المعروضة لتحسين التفاعل بين مختلف اجهزة تقرير السياسات على أصعدة مختلفة.

٢٠- خاتمة

ان الابعاد الثلاثة لمسألة اللامركزية بصورتها الواردة في هذه المذكرة تحتاج الى طرحها للاستعراض الدقيق، بغية الوصول الى صيغ عملية لنقل النشاطات والترتيبات التعاونية بين عناصر الهيكل اللامركزي وتنسيق المهام التشريعية. وقد تقدم الفريق العامل لادارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية الدولية في جميع المجالات الثلاثة باقتراحات وتوصيات مختلفة. وقد ارتؤي ان تعرض هذه التوصيات على فريق فني عامل للامانات الاقليمية يمكن على أساسه لاجتماع الرباط الحالي ان يبت في المزيد من نواحي العمل ويبدو الآن، في غياب الفريق الفني العامل، قبل هذا الاجتماع، ان هناك حاجة الى اتخاذ مقررات بشأن كيفية مباشرة مسألة اللامركزية على الصعيد الفني. وفي هذا السياق، يوصى بعقد اجتماع لمخططي البرامج لاقتراح مناهج محددة للعمل تشمل الابعاد الثلاثة للمسألة. وبعد ذلك يستطيع الاجتماع القادم للامناء التنفيذيين اتخاذ المزيد من المقررات المحددة.

المرفق الثاني

اتفاقيات التعاون بين اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا والمنظمات الاقليمية العربية
حتى ١٥ آذار/مارس ١٩٧٩

المؤسسة	ترتيبات العلاقة	تاريخ التوقيع	محتويات الاتفاقيات
الصناديق العربية للتنمية*	بيان عن اجتماع مشترك	بيروت ٧٥/١/٢٠	(١) التعاون والتنسيق بين الصناديق واللجنة. (٢) اجتماعات دورية (٣) تبادل المعلومات بشأن برامج العمل (٤) التعاون في اطار برنامج عمل اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا للفترة ١٩٧٥-١٩٧٧ وبرامج الصناديق (٥) يكون المستشارون الاقليميون لدى اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا تحت تصرف الصناديق. امكانية قيام الصناديق بتمويل تكاليف عدد من المستشارين الاقليميين، (٦) اعداد قائمة بأسماء ومؤهلات الخبراء والفنيين العاملين في كل من هذه المنظمات بهدف الافادة من خدماتهم حسب ما تقتضيه الحال، (٧) دعوة الصناديق العربية للمشاركة في الاجتماعات العادية.
٢- جامعة الدول العربية	بيان عن اجتماع مشترك	بيروت ٧٥/١/٢١	(١) التعاون فيما بينهما على أوسع نطاق، (٢) تبادل المعلومات والوثائق، (٣) مشاركة اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا في الاجتماعات العادية التي تعقدها الجامعة العربية (٤) يجب على الجامعة العربية أن تبحث عن المشاريع ذات الفائدة المشتركة التي تشتمل عليها برامج عمل اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا، (٥) يجب على اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا أن توسع نطاق المساعدة الاقتصادية لتشمل الجامعة العربية، (٦) التعاون في اطار صندوق المساعدة الفنية الذي تم انشاؤه حديثا وفقا لقرارات جامعة الدول العربية.

* بما في ذلك الصناديق التالية: الصندوق العربي للانماء الاقتصادي والاجتماعي، الصندوق الكويتي للتنمية الاقتصادية العربية وصندوق أبو ظبي للتنمية الاقتصادية العربية.

المؤسسة	ترتيبات العلاقة	تاريخ التوقيع	محتويات الاتفاقيات
٣- مركز التنمية الصناعية للدول العربية .	مذكرة تفاهم	القاهرة ٧٦/١٠/١٤	(١) التعاون والتنسيق ، (٢) تبادل المعلومات حول برامج العمل ، (٣) نشاطات مشتركة (مؤتمرات ، اجتماعات ، الخ .) (٤) تبادل المعلومات حول مواضيع تتناول سياسات التنمية الصناعية ، (٥) التشاور حول الطرق الاكثر فائدة لتعزيز التنسيق بين جهود التصنيع التي تبذلها البلدان التي يخدمها الطرفان ، (٦) تبادل البيانات والدراسات المتعلقة باعداد التقارير عن الخدمات الاستشارية المقدمة من الطرفين الى الحكومات .
٤- منظمة العمل العربية	اتفاق تعاون	عمان ٧٧/٥/٥	(١) تبادل معلومات وتقارير عن مسائل ذات مصلحة مشتركة (٢) القيام بدراسات مشتركة وتنفيذ مشاريع مشتركة في اطار برنامج عمل وميزانية اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا ومنظمة العمل العربية (٣) نشاطات مشتركة (مؤتمرات ، اجتماعات) ، (٤) تبادل الدعوات للمشاركة في الاجتماعات والمؤتمرات العادية .
٥- المعهد العربي للتخطيط	اللجنة كوكالة منفذة	الكويت ٧٧/٧/١	المشاركة في اجتماعات مجلس الامناء الذى تتمتع اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا بالعضوية فيه . الدعم على صعيدى الادارة والتشغيل . زيارات استشارية من قبل موظفي اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا بشأن دراسات مختارة في برنامج العمل الخاص بالتجارة والتنمية الدوليين ، والتمويل والادارة الانمائيين . المشاركة في برامج تدريب مختارة وفي اللجنة الاستشارية الاكاديمية للمعهد .
٦- المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم	مذكرة تفاهم	بيروت ٧٧/٩/١٢	(١) تبادل معلومات وتقارير بشأن مسائل ذات مصلحة مشتركة (٢) التعاون وتنسيق البرامج والعمل (٣) القيام على نحو مشترك بمشاريع ذات فائدة مشتركة (٤) تبادل الدعوات للاشتراك في الاجتماعات والمؤتمرات العادية التي تتناول مواضيع ذات فائدة متبادلة .

المؤسسة	ترتيبات العلاقة	تاريخ التوقيع	محتويات الاتفاقيات
٧ـ المنظمة العربية للعلوم الادارية	مذكرة تفاهم	بيروت ٧٧/١١/١١	(١) تبادل معلومات وتقارير بشأن مسائل ذات أهمية مشتركة (٢) التعاون وتنسيق البرامج والعمل ، (٣) القيام على نحو مشترك بمشاريع ذات مصلحة مشتركة ، (٤) تبادل الدعوات للاشتراك في الاجتماعات والمؤتمرات العادية التي تتناول مواضيع ذات فائدة متبادلة .
٨ـ المنظمة العربية للمواصفات والمقاييس	مذكرة تفاهم	بيروت القاهرة ٧٩/١/٢٥	(١) تبادل معلومات وتقارير بشأن مسائل ذات فائدة مشتركة (٢) التعاون وتنسيق البرمجة والعمل ، (٣) القيام على نحو مشترك بمشاريع ذات فائدة مشتركة ، (٤) تبادل الدعوات للاشتراك في الاجتماعات والمؤتمرات العادية التي تتناول مواضيع ذات اهمية مشتركة .
٩ ـ مجلس الوحدة الاقتصادية العربية	مسودة مذكرة تفاهم	—	التعاون في ميادين (١) الزراعة ، (٢) الصناعة ، (٣) النقل والمواصلات (٤) السياحة ، (٥) الاسكان ، (٦) التجارة (٧) الديمغرافيا ، (٨) التخطيط .
١٠ ـ المنظمة العربية للتنمية الزراعية	مسودة اتفاق تعاون	—	(١) تبادل المشاورات (٢) نشاطات مشتركة (٣) اتفاقات خاصة بشأن بعض النشاطات ، (٤) التمثيل والاتصال .
١١ ـ الاتحاد العربي للحديد والصلب	مذكرة تفاهم	بيروت ٧٨/٨/٢٣ الجزائر ٧٨/٩/١٠	(١) تبادل المعلومات والتقارير بشأن مسائل ذات مصلحة مشتركة ، (٢) دراسات وبرامج مشتركة ، (٣) تبادل الدعوات لحضور المؤتمرات والاجتماعات والاشتراك فيها دون أن يكون للطرفين الحق في التصويت (٤) وجوب توطيد الاتصال المباشر الدائم (٥) امكانية تعديل الاتفاق الراهن بموافقة كلا الطرفين .
١٢ ـ الاتحاد العربي للسياحة	مذكرة تفاهم	بيروت ٧٨/٨/٣ عمان ٧٨/٨/١٧	(١) توطيد التعاون والتنسيق الى اقصى حد ممكن بين الاتحاد العربي للسياحة واللجنة الاقتصادية لغربي آسيا بغية تحقيق أهدافهما المشتركة ، (٢) تبادل المعلومات والبيانات والوثائق ذات الاهمية المشتركة والتي تصدرها اللجنة والاتحاد العربي للسياحة (٣) المشاركة في الاجتماعات العادية التي يعقدها الطرفان (٤) تبادل برامج العمل بغية تنسيق نشاطاتهما ، (٥) ستمد اللجنة الاتحاد العربي للسياحة بالمساعدة والخبرة فيما يتعلق بتنمية السياحة في اطار صلاحيات اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا . (٦) دراسات مشتركة ذات علاقة بمشاريع تشغيلية واستثمارية ، وبالتدريب والمسوح . (٧) سيعقد كلا الطرفين اجتماعات عادية على مختلف المستويات بهدف التعاون في المجالات المذكورة آنفا .

المؤسسة	ترتيبات العلاقة	تاريخ التوقيع	محتويات الاتفاقيات
١٣ ـ المركز العربي لدراسات المناطق الجافة والاراضي القاحلة	مذكرة تفاهم	بيروت ٧٨/٩/١٢ دمشق	(١) تبادل المعلومات والتقارير بشأن المسائل ذات الاهتمام المشترك. (٢) القيام بدراسات مشتركة وتنفيذ مشاريع على نحو مشترك في اطار برنامج عمل وميزانية اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا والمركز العربي لدراسات المناطق الجافة والاراضي القاحلة. (٣) القيام بنشاطات مشتركة مثل عقد المؤتمرات والاجتماعات. (٤) تبادل الدعوات للمشاركة في الاجتماعات والمؤتمرات العادية. (٥) المشاركة في اعداد برامج التدريب بالتعاون مع الاجهزة الاقليمية المعنية عند الضرورة.
١٤ ـ المنظمة العربية للمواصفات والمقاييس	اتفاق تعاون	بيروت ٧٩/١/٢٥ القاهرة	(١) التشاور بشأن مسائل ذات فائدة متبادلة بغية تنسيق برامج العمل وتحقيق اهداف مشتركة. يشعر كل منهما الآخر بكل المشاريع الواقعة ضمن مجالات ذات اهتمام مشترك. (٢) تنسيق برامج عملهما بهدف القيام بدراسات مشتركة وانجاز برامج مشتركة. (٣) تبادل المعلومات والوثائق على أساس فوري ومستمر. (٤) تبادل الدعوات لحضور كل الندوات والمؤتمرات والحلقات الدراسية والاجتماعات. والمحافظة على الاتصالات الدائمة بينهما. (٥) يمكن للاتفاق الحالي أن يعدل بموافقة كلا الطرفين بعد ستة اشهر على الاقل من اشعار احد الطرفين للطرف الآخر. (٦) سيظل الاتفاق الحالي ساري المفعول مدة عامين تجدد تلقائيا لمدة عامين آخرين ما لم يشعر أحد الطرفين الطرف الآخر برغبته في انهائه، عن طريق مذكرة كتابية يتم ارسالها قبل ستة أشهر، على الاقل من تاريخ الانتهاء.

المرفق الثانـــي

اتفاقات التعاون بين اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا ومنظمات الامم المتحدة*
حتى ١٥ آذار/مارس ١٩٧٩

المؤسسة	ترتيبات العلاقة	تاريخ التوقيع	محتويات الاتفاقيات
١ ـ منظمة الامم المتحدة للتنمية الصناعية	اتفاق بشأن شعبة الصناعة المشتركة بين اللجنة ومنظمة الامم المتحدة للتنمية الصناعية	بيروت ٢٧/٦/٧٤ بيروت ٥/٧/٧٧ بيروت ٧/١/٧٨	(١) تهتم شعبة الصناعة المشتركة بين اللجنة ومنظمة الامم المتحدة للتنمية الصناعية ب : الاستراتيجيات والسياسات، القيام بمسوح في القطاع الصناعي واعداد المشاريع الصناعية والتقييم، التعاون الاقليمي، الخدمات الاستشارية. (٢) سيشكل برنامج عمل شعبة الصناعة المشتركة جزءً من برنامج وميزانية فترة السنتين وكذلك الخطة المتوسطة الاجل لكل من منظمة الامم المتحدة للتنمية الصناعية واللجنة الاقتصادية لغربي آسيا.
٢ ـ منظمة الاغذية والزراعة	مذكرة تفاهم بشأن شعبة الزراعة المشتركة بين اللجنة ومنظمة الاغذية والزراعة	عمان ٢/٩/٧٤	(١) يجب الاشتراك في تنفيذ برنامج عمل في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي من قبل منظمة الاغذية والزراعة واللجنة. (٢) مشاورات دورية للاتفاق على برنامج العمل المشترك. (٣) تعنى شعبة الزراعة المشتركة، أساسا، بالمنطقة الجغرافية للجنة.
٣ ـ اللجنة الاقتصادية لافريقيا	محاضر اجتماع مشترك	أديس أبابا ١٨/٩/٧٦	(١) التعاون في اطار أرساء قواعد النظام الاقتصادي الدولي الجديد، (٢) اجتماعات مشتركة، (٣) تبادل الافكار بشأن اشكال التعاون، (٤) التعاون في افريقيا في مشاريع عملية محددة.

* ان التعاون والتنسيق الرسميين بين اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا والمنظمات الاخرى في الامم المتحدة المشار اليهما في هذا الجدول يشكلان التعاون والتنسيق بالاضافة الى التنسيق الاعتيادي بين اللجنة ومنظمات الامم المتحدة الذي يمارس عبر مشاركة اللجنة في اجهزة التنسيق في الامم المتحدة وكذلك في المشاورات الخاصة.

المؤسسة	ترتيبات العلاقة	تاريخ التوقيع	محتويات الاتفاقيات
٤- مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية	ترتيب اقامة جهة وصل	رسالة اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا بتاريخ ٧٧/١١/١ رسالة مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية بتاريخ ٧٧/٨/١٦	(١) اقامة جهة وصل ، (٢) مشاورات ثنائية منتظمة ، (٣) اجتماعات متعددة الاطراف في جنيف ، (٤) تحديد المجالات والبرامج للتعاون في اطار البرنامج الشامل للمنظمات ، (٥) الاستعراض والتقييم الدائمان للمشاريع المشتركة . تحديد مجالات التعاون .
٥- برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة	مذكرة تفاهم	بيروت ٧٨/٤/٧ نيروبي ٧٨/٤/٢٤	اتفقت اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا مع برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة على تقوية الروابط وتعميق التعاون بينهما . (١) ستشارك اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا في اعمال مجلس تنسيق شؤون البيئة ، وبالتالي تلعب دورا مناسبا في نشاطات برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة ، (٢) ستعمل اللجنة على تحسين تدفق المعلومات من جانبها الى برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة بشأن الاوجه البيئية لنشاطات اللجنة وبالتالي اقامة وحدة بيئية بدعم أولي من قبل برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة .
٥- برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة (تابع)	مذكرة تفاهم	بيروت ٧٨/٤/٧	(١) سيستخدم برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة ، باقصى درجة ممكنة ، المعرفة والخبرة المتوفرتين لدى اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا ، ويلتمس آراءها بشأن ادخال بعد اقليمي في نشاطات برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة . (٢) سيوفر البرنامج المساعدة لامانة اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا بشأن الهدف ذي الصلة المذكور آنفا . وهكذا سيؤمن برنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة واللجنة الاقتصادية لغربي آسيا التعاون الوثيق من خلال المكتب الاقليمي لبرنامج الامم المتحدة لشؤون البيئة لتنفيذ النشاطات المشتركة وتفادي الازدواجية .

المؤسسة	ترتيبات العلاقة	تاريخ التوقيع	محتويات الاتفاقيات
٦ ـ الحكومة الهولندية	اتصالات خاصة	ـ	اتصالات تتعلق بتقديم خبراء مساعدين وخبراء استشاريين ومشاريع للمساعدة من قبل الحكومة الهولندية .
٧ ـ مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والتنمية	اجتماع مشترك بين الامانات*	بيروت ١٦-١٧ مايو ٧٨	

* (١) تقوية الترتيبات التعاونية وتحسين العلاقات مع الاخذ في الاعتبار الميزانيات المحدودة والعقبات القائمة أمام برنامج العمل .
(٢) احتمال التعاون مع اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا في عدة ميادين مثل عقد اجتماع يضم مجموعات اقتصادية ومؤسسات مالية في البلدان النامية بشأن مشاريع الانماء فضلا عن عقد اجتماعات عادية تضم مجموعات اقتصادية في البلدان النامية وفقا لما ورد في اعلان مؤتمر المكسيك .
(٣) تطوير طرق تعبئة الموارد المالية للبلدان من خلال التعاون الاقتصادى فيما بين البلدان النامية . (٤) مجالات التعاون موضع المناقشات هي : نقل التكنولوجيا ، النقل البحرى ، الاحصاءات ، السلع الزراعية ، المصنوعات ، التعاون الاقتصادى فيما بين البلدان النامية ، التعاون المتكامل فيما بين البلدان النامية ، برنامج السلع المتكامل ، النقد والتمويل ، تسهيلات الحاسبات الالكترونية ، التجارة الخارجية ، التدفقات المالية للبلدان المنتجة للنفط ، الشركات عبر الوطنية ، المفاوضات التجارية المتعددة الاطراف .